

عقد تدريب

اسم البرنامج _____ لمدة _____

مركز التدريب _____

تكلفة البرنامج _____ دينار بحريني

تم إبرام هذا العقد في يوم الموافق بين كل من:

1. **صندوق العمل**، وعنوانه ص . ب 18131 المنامة – مملكة البحرين، ويمثله لأغراض هذا العقد الدكتور أحمد عبد الحميد عبد الغني الشيخ نائب الرئيس لتنمية المؤسسات والثروة البشرية، وذلك بموجب قرار الرئيس التنفيذي لصندوق العمل رقم 26/إداري/2007، ويشار إليه لأغراض هذا العقد **بالصندوق**.

2. السيد/السيدة/الآنسة بحريني/بحرينية الجنسية، ويحمل/ تحمل بطاقة سكانية رقم وجواز بحريني رقم وعنوانه/عنوانها ويعمل/تعمل لدى وعنوانه/عنوانها بوظيفة ويشار إليه/إليها لأغراض هذا العقد **المستفيد**.

1. التمهيد:

وإذ ينص القانون رقم 57 لسنة 2006 بإنشاء صندوق العمل كهيئة عامة تسعى إلى رفع كفاءة العمال البحرينيين ومقدرتهم الإنتاجية وقدرتهم على المنافسة في سوق العمل، وتهيئة البيئة المناسبة لهم لجعلهم الخيار الأفضل للتوظيف من قبل أصحاب العمل، إضافة إلى خلق فرص عمل جديدة ومناسبة للعمال البحرينيين، وذلك من خلال توفير ودعم برامج لتدريب وتأهيل العمال البحرينيين لرفع كفاءتهم والإنتاجية وقدرتهم على المنافسة في سوق العمل، ورفع الميزة النسبية لهم على غيرهم من العمال الأجانب،
وإذ أقر الصندوق خطته الاستراتيجية التي تحدد اتجاهات العمل في الصندوق بخصوص تنمية الثروة البشرية ودعم القطاع الخاص،
وبعد الدراسة والمسح قرر الصندوق التدريب لمنح شهادات معتمدة في
لتلبية احتياجات سوق العمل بالمتخصصين الحاصلين على

المؤهلات الدولية في هذا المجال

حيث أن المستفيد يرغب في الاستفادة من تلك البرامج والالتحاق ببرامج التدريب المبين أعلاه في هذا العقد، والذي يقدمه الصندوق بواسطة مركز التدريب المبين في البند 2/أ من هذا العقد.

وإذ أقر المتعاقدون بأهليتهم للتصرف، فقد اتفقوا بموجب هذا العقد على الآتي:

2. التزامات و حقوق الصندوق:

- (أ) يلتزم الصندوق بتوفير فرصة تدريب للمستفيد وفق البرنامج التدريبي المحدد والمتفق عليه مع السادة / _____ ويشار إليها فيما بعد بـ "مركز التدريب".
- (ب) يكلف الصندوق مركز التدريب بالإشراف على متابعة المستفيد خلال فترة البرنامج التدريبي، في كل ما يتعلق بحضوره وانضباطه وأدائه الدراسي والتدريبي وسلوكه، وسوف يقوم مركز التدريب بتوجيه وإرشاد وتقييم المستفيد والقيام بكل الأعمال اللازمة لإتمام البرنامج.
- (ج) للمستفيد الحق في الحصول على فرصة إعادة الفروض والمشاريع التقويمية/المقررات التدريبية التي يرسب فيها، ودون أن يتحمل أي تكاليف لذلك، وذلك إذا التزم بحضور ساعات المقرر وتقديم الواجبات والفروض المنزلية ضمن اللوائح والأنظمة المعمول بها في المركز.
- (د) يحق للصندوق وقف المستفيد عن الاستمرار في البرنامج التدريبي وفصله منه، وإلغاء هذا العقد مع إلزامه – أي المستفيد - بدفع جميع المصاريف التي ترتبت على انضمامه للبرنامج التدريبي منذ تاريخ هذا العقد حتى تاريخ إنتهائه، وذلك إذا حدثت حالة من الحالات التالية:
- 1) إذا أخل المستفيد بالأنظمة واللوائح المعمول بها في الموقع المخصص للتدريب.
 - 2) إذا صدر بحقه حكم في جناية أو جنحة مخلة بالشرف والأمانة.
 - 3) إذا بدر منه سلوك يتنافى مع الأخلاق والآداب العامة أثناء التدريب أو في موقع التدريب.
 - 4) إذا تكرر تأخره عن مواعيد التدريب، أو تكرر خروجه قبل نهاية دوام التدريب، وكان ذلك التأخر أو الخروج المبكر مؤثراً على تحصيله في البرنامج أو كان ذلك مخالفاً لما هو منصوص عليه في لوائح مركز التدريب..
 - 5) إذا اتضح تقصيره بناء على التقارير المرفوعة من قبل مركز التدريب بشأن مستواه التحصيلي و جديته و انتظامه في البرنامج

3. التزامات المستفيد:

- يلتزم المستفيد وفقاً لأحكام هذا العقد بما يلي:
- (أ) الالتحاق بالبرنامج التدريبي المذكور بهذا العقد وللمدة المبينة فيه.
- (ب) التقيد بالأنظمة واللوائح المعمول بها لدى مركز التدريب، وبالتعليمات والتوجيهات التي تصدر له من الصندوق أو مركز التدريب بشأن البرنامج التدريبي.
- (ج) إيداع مبلغ و قدره 10% من تكلفه البرنامج على أن لا يزيد المبلغ المودع عن 300 دينار كضمان لدى مركز التدريب و يسترد هذا المبلغ في حال اجتياز البرنامج التدريبي بنجاح.
- (د) بذل قصارى الجهد في استيعاب المقررات الدراسية والدروس العملية.



- هـ) الانتظام في الحضور لدراسة المقررات اللازمة للبرنامج التدريبي وفق الأوقات المقررة للبرنامج، وحضور الدوام في مكان التدريب، ووفق جدول البرنامج المعد من قبل المعهد. ويحق للمعهد تغيير ساعات وأيام وفترة الدراسة أو مدتها حسب ما يراه مناسباً ومتوافقاً مع المصلحة العامة للبرنامج التدريبي، ولا يحق للمستفيد الاعتراض على ذلك بأي حال من الأحوال.
- و) أداء الفروض والواجبات المنزلية التي يقرها مركز التدريب ومدرسي المقررات التدريبية حسب متطلبات البرنامج ضمن اللوائح والأنظمة المعمول بها في المركز.
- ز) مراجعة المسئول المباشر عن برنامج تدريبيه بمركز التدريب عند حدوث أية مشكلة ذات صلة بالبرنامج.
- ح) تزويد الصندوق بأية بيانات أو معلومات شخصية أو متعلقة بالبرنامج وتحصيله التدريبي والعلمي كلما يطلب الصندوق ذلك.
- ط) الاستمرار في البرنامج التدريبي إذا ما قام الصندوق لأي سبب كان بتغيير جهة التدريب، ولا يجوز للمستفيد الاعتراض على ذلك بأي وجه من الوجوه.

4. جزاءات الإخفاق في تنفيذ التزامات المستفيد:

- أ. مع مراعاة البند التالي، يتحمل المستفيد كافة تكاليف إعادة أي من المقررات التدريبية في حال إخفاقه في اجتيازها.
- ب. يلتزم المستفيد بإعادة المشاريع الدراسية/ المقررات التدريبية التي يخفق في اجتيازها خلال فترة لا تتجاوز 12 شهراً من صدور النتيجة أو إعادتها، وذلك وفقاً لما يلي:
1. حالة الرسوب الأول في المشروع الدراسي: سيتحمل مركز التدريب كافة المصاريف اللازمة لإعادة تقديم المشروع الدراسي لمرة واحدة فقط.
 2. حالة الرسوب الأول في الامتحانات الدولية: سيتحمل الصندوق كافة المصاريف اللازمة لإعادة الامتحانات الدولية لمرة واحدة فقط.
- ج. يلتزم المستفيد بإعادة جميع المصاريف التي ترتبت على التحاقه بالبرنامج التدريبي إلى الصندوق إضافة للحالات المذكورة في مواد هذا العقد الأخرى وذلك إذا توقف أو انقطع عن مواصلة البرنامج دون عذر مقبول.

5. أحكام متفرقة:

- أ) فيما عدا الحالات المنصوص عليها أعلاه في إنهاء العقد، ينتهي العقد بعد مرور ستة أشهر من حصوله على مؤهل البرنامج أو بمرور ستة أشهر من تاريخ رسوبه الثالث.
- ب) يحق للصندوق الإشارة إلى هذا العقد وإلى هوية المستفيد لأي غرض كان دون الرجوع إلى المستفيد في حدود معاملاته الرسمية مع مختلف الشركاء والأطراف الداخلية والخارجية وبما لا يشكل ضرراً أو حرجاً على المستفيد، ولا يحق للمستفيد الإشارة إلى هذا العقد بما يضر سمعة الصندوق أو يحمل الصندوق أي التزامات أو نتائج مالية أو أدبية.
- ج) لا يجوز للمستفيد مراجعة أي من موظفي الصندوق أو مسؤوليه في حالة مطالبة الصندوق للمستفيد برد أي مبالغ وفقاً لهذه الاتفاقية، ويستثنى من ذلك التظلمات القانونية التي ترسل مكتوبة وفقاً للوائح وأنظمة الصندوق.



تمكين
Tamkeen

- (د) يقر المستفيد أن عنوانه المبين بصدر هذا العقد عنوانا صحيحا ويجوز للصندوق إرسال أية مراسلات أو إشعارات عليها ، ويلتزم في حالة تغيير هذا العنوان بإشعار الصندوق بذلك كتابة.
- (هـ) حرر هذا العقد من نسختين أصليتين متساوية الحجية، وتسلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها.

المستفيد

الصندوق